مجلة مركز بابل للدراسات الإنسانية ٢٠٢٠ المجلد ١٠/ العدد ٢

الاجراءات السياسية والدستورية للرئيس زين العابدين بن علي ١٩٨٧-١٩٩١

أ.د. ماجد محيي عبد العباس الباحثة : مروة رسول رحيم

جامعة بابل / كلية التربية للعلوم الانسانية

البريد الإلكتروني Email : mrwalmusawi@gmail.com

الكلمات المفتاحية: زين العابدين بن علي، الدستور، الديمقراطية، مجلس النواب، الميثاق الوطني.

كيفية اقتباس البحث

عبد العباس، ماجد محيي ،مروة رسول رحيم ، الاجراءات السياسية والدستورية للرئيس زين العابدين بن علي ١٩٨٧-١٩٩١، مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية،٢٠٢٠، المجلد:١٠ ،العدد:٢ .

هذا البحث من نوع الوصول المفتوح مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي لحقوق التأليف والنشر (Creative Commons Attribution) تتيح فقط للآخرين تحميل البحث ومشاركته مع الآخرين بشرط نَسب العمل الأصلي للمؤلف، ودون القيام بأي تعديل أو استخدامه لأغراض تجارية.

مفهرسة في Indexed
IASJ

مسجلة في Registered
ROAD

Political and constitutional measures of President Zine El Abidine Ben Ali 1987-1991

Prof.Dr.Majid Mohie Abdel Abbas Researcher: Marwa Rasul Rahim
University of Babylon / College of Education for Human Sciences

Keywords :Zine El Abidine Ben Ali, Constitution, Democracy, House of Representatives, National Charter.

How To Cite This Article
Abdel Abbas, Majid Mohie,Marwa Rasul Rahim,Political and constitutional measures of President Zine El Abidine Ben Ali 1987-1991 ,Journal Of Babylon Center For Humanities Studies, Year :2020,Volume:10,Issue 2.

This is an open access article under the CC BY-NC-ND license (http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/

This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International License.

Summary:
President Zine El Abidine Ben Ali took power in Tunisia in 1987 to achieve many reforms and constitutional and ministerial amendments. A constitutional monitoring body was created to implement the laws and implement them a few weeks after the events of the seventh of November. And made important amendments to the articles of the Constitution, especially in the three executive, legislative and judicial authorities, and carried out revisions to the press in order to promote freedom of opinion and expression, as well as the above-mentioned signed a national charter in which all political parties were gathered; It is holding a national honor of moral and cultural works to create the conditions to achieve the desired objectives of constitutional change.

الملخص:

عمل الرئيس زين العابدين بن علي بعد توليه السلطة في تونس عام ١٩٨٧ على تحقيق كثير من الاجراءات والتعديلات الدستورية والوزارية، فقد استحدث هيئة لمراقبة دستورية إقرار القوانين وتنفيذها بعد اسابيع قليلة من أحداث السابع من تشرين الثاني، وقد الغى نظام الحزب الواحد واقر التعددية الحزبية وأدخل تعديلات مهمة على مواد الدستور، لاسيما في السلطات الثلاثة التنفيذية والتشريعية والقضائية، واجرى تنقيحات على الصحافة بهدف تعزيز حرية الرأي والتعبير، فضلاً عن ما تقدم ذكره فقد وقع على ميثاق وطني جمع فيه الأحزاب السياسية كافة ؛ لاعتقاده ان ذلك الميثاق الوطني هو عقد شرف أخلاقي وحضاري يعمل على تهيئة الظروف ليحقق التغيير الدستوري أهدافه المنشودة.

المقدمة:

تعد الاجراءات والتعديلات الدستورية والوزارية التي عمل على تحقيقها الرئيس زين العابدين بن علي، واحدة من الانجازات التي وقع عليها بعد توليه حكم تونس في ٧ تشرين الثاني عام ١٩٨٧، ولأهمية الموضوع سنتطرق إلى تلك الاجراءات والتعديلات وسنبحث في مدى تطبيقها وتأثيرها على الواقع التونسي ومدى استيعاب الشعب لتلك التعديلات ، وقد قسم البحث على عدة نقاط تناولت تلك الاصلاحات بشيء من التفصيل ، وقد اعتمدت الباحثة على مجموعة من المصادر كان لها دور بارز في إثراء البحث بمعلومات قيمة، وكذلك كان للرسائل والأطاريح الجامعية الاثر نفسه في تزويدنا بمعلومات مهمة عن الحياة السياسية في تونس ،ومنها أطروحة طه حميد حسن العنبكي الموسومة ب(تطور الحركة الدستورية الديمقراطية في تونس ١٩٨٧-٢٠٠٢)،ورسالة اياد طارق عكلة السعيدي المعنونة ب(النظام السياسي في تونس بعد التغيير عام ٢٠١١ دراسة في المؤسسات والتحديات) كذلك تم الاعتماد على مجموعة من الكتب العربية مثل كتاب (الامة والدولة والاندماج في الوطن العربي) لمجموعة مؤلفين ، وكتاب (المعارضة التونسية نشأتها وتطورها)لتوفيق المديني وكتاب (صديقنا بن علي)لنيكولا بو وجان بيار تيكوا وغيرها كذلك تم الاعتماد على مجموعة من المجلات والصحف مثل مجلة اليوم السابع الصادرة في فرنسا وصحيفة الشرق الاوسط الصادرة في لندن وواجهت الباحثة العديد من الصعوبات خلال الكتابة مثل ندرة المصادر الاجنبية الخاصة بالمدة المحددة وأخيرا أدعوا الله العلي القدير أن يوفقني بأن تحظى هذه الرسالة برضا وقناعة الاساتذة الكرام وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المطلب الاول – إصدار المجلس الدستوري وقانون الاحزاب السياسية

في (١٦ كانون الاول) عام ١٩٨٧ تم انجاز مطلب مركزي ومهم للنخبة المؤسسة للدولة عبرت عنه أثناء مناقشات المجلس التأسيسي الذي ظل مجمداً أكثر من ثلاثين عاماً بوجوب احداث هيئة لمراقبة دستورية القوانين فأصدر المجلس الدستوري بعد أسابيع قليلة من احداث السابع من (تشرين الثاني) عام ١٩٨٧ [١] وبالأمر على (١٤١٤) وهو ما يجعله بالمرتبة الأولى من بين الاجراءات التي بادر بها الرئيس زين العابدين بن علي في عهد التحول [٢] وتم هذا الانجاز قبل تعديل الدستور في مشاريع القوانين وابداء الرأي في مطابقتها للدستور واعتنى العهد الجديد عناية كبيرة بهذه المؤسسة الدستورية الفنية[٣] ويعتبر هذا الحدث من ابرز الأحداث التي شهدتها تونس لأنه يطبق لأول مرة في التاريخ التونسي وكان يهدف إلى ترسيخ مبدأ علوية الدستور ودعم هذا المجلس بإصدار قانون (٣٩) في (١٨) ابريل – نيسان عام ١٩٩٠ المنشور في جريدة الرائد الرسمية التونسية في (١٩) ابريل– نيسان عام ١٩٩٠ وأهم ما ورد فيه التأكيد على ان المجلس أصبح يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ويتكون من تسعة أعضاء تتم المشاورة فيما بينهم في مختلف المشاريع والقوانين المتعلقة بالأساليب العامة لتطبيق الدستور والحريات الشخصية [٤].ويشرف على كل مسألة تتعلق بتنظيم سير عمل المؤسسات ويعرضها على رئيس الجمهورية [٥] ، وايضا يعيد النظر في سير العملية الانتخابية سواء أكانت الرئاسية أم البرلمانية وفي جميع مراحلها بدءاً من عملية الترشيح مروراً بمتابعة سير العملية الانتخابية وانتهاءً بالإعلان عن النتائج وذلك حرصا" من الرئيس زين العابدين بن علي لإضفاء المزيد من الشفافية على العملية الانتخابية وغيرها[٦] ،ويعد إنشاء هذا المجلس نقلة نوعية في التاريخ السياسي التونسي على اعتبار ان هذه المؤسسة هي الضامن الأساسي لعلوية الدستور وتكفي نظره إلى مداولات المجلس القومي التأسيسي التونسي بهدف التأكيد من مدى أهمية هذه المؤسسة وضرورتها الكبيرة[٧] ، وفي (٣ مايس) عام ١٩٨٨ أقبل الرئيس زين العابدين بن علي على إلغاء نظام الحزب الواحد وإصدار قانون الأحزاب السياسية [٨]، وكذلك انتقلت تونس من نمط سلطوي ومغلق إلى نمط سلطوي مفتوح من خلال السماح بقدر من التعددية السياسية [٩] واشترط هذا القانون بالتزام الأحزاب السياسية العمل ضمن إطار الدستور والقانون القائم ورفض قيامها على أسس دينية أو عرقية أو جهوية أو لغوية كذلك رفضها تلقي أي دعم خارجي الا بعد موافقة السلطات المختصة[١٠] وقد اهتم الرئيس زين العابدين بن علي بهذه القضية واعتبرها ركناً أساسياً في بلاده وتوجه في الشروع بإصلاحه السياسي لتثبيت مشروعه في التحول الديمقراطي ومن خلال لقائه بقادة المعارضة السياسية ومحاولاته الجادة لفتح باب الحوار

معها[١١] في سبيل تنويع الحياة السياسية وتوسيع قاعدة المشاركة وفي نفس الوقت رفض لكل أنواع العنف والتطرف والعنصرية وتسيس الدين والاستناد إلى اللغة أو العرق في سبيل اطلاق الدعوات الحزبية أو الدعاية لبرامج الأحزاب [١٢]، وبالتالي نظم دور الأحزاب في تأطير وتنظيم إسهام المواطنين وبإيجابية في الحياة السياسية[١٣].

المطلب الثاني- السلطتين التنفيذية والتشريعية

في (٢٥ تموز) عام ١٩٨٨ قام الرئيس زين العابدين بن علي بالتفاته مهمة على صعيد السلطة التنفيذية حيث أدخل تعديلات مهمة على مواد الدستور وتعتبر من أهم خطواته السياسية [١٤]، حيث كان الدستور التونسي ينص على إقامة ديمقراطية أساسها سيادة الشعب وقوامها نظام سياسي مستقر يقوم على مبدأ فصل السلطات وأكدت المادة الأولى من الدستور على المبادئ الأساسية للديمقراطية أما المادة الثالثة فأكدت على ان الشعب صاحب السيادة واما المادة الخامسة فتصت على الحقوق والحريات العامة وحرية الفرد وحرية المعتقد وحرية القيام بالشعائر الدينية وتضمنت المادة السادسة اقرار المساواة بين الناس في الحقوق والواجبات[١٥] وبذلك أصبح للسلطة التنفيذية اليد الطولى في العملية التشريعية وعلى هذا الأساس جاء التغيير ووضع حداً لهذا الانحراف الدستوري ورسخ نظام حكمه ومن ثم كسب التأييد الشعبي سواء من عامة الشعب أو من القوى والتيارات السياسية الموجودة وبالتالي الحصول على قاعدة واسعة داخل الشعب التونسي وهيأ أسس بناء الجمهورية الثانية رغبة منه في مواكبة التحولات والتطورات الاقليمية والعالمية[١٦]، وتأكيد منه على توفير الظروف المناسبة لتأسيس مسار ديمقراطي سليم ولهذا اقدم على تعديل المادة (٣٩) [١٧]، من الدستور وتضمنت : " **وضع حد للرئاسة مدى الحياة والخلافة الالية ونصت على انتخاب رئيس الجمهورية لمدة خمسة أعوام خلال الأيام الثلاثين الاخيرة من المدة الرئاسية ويكون انتخاباً عاماً حراً مباشراً وسرياً** " كذلك يجوز لرئيس الجمهورية ان يجدد ترشيحه لمدتين رئاسيتين متتاليتين فقط، وأدرك الرئيس زين العابدين بن علي بأن الخلافة الالية هي إساءة لروح الدستور وتغيب لإرادة الشعب ونيل لسيادته[١٨]، وتضمن الاجراء الدستوري لعام ١٩٨٨ ايضاً: " **فتح حق الترشيح لرئاسة الجمهورية ووضع ان هذا الترشيح حق لكل تونسي غير حامل جنسية أخرى على شرط ان يكون مسلماً ومولوداً من أب وأم وجد لأب وأم تونسيين وكلهم تونسيون وبدون انقطاع** " [١٩].

كذلك يجب ان يكون المترشح بالغاً الأربعين من عمره على الأقل والخمسة والسبعين على الأكثر ومتمتعاً بكل حقوقه المدنية والسياسية [٢٠]، ووضح ان هناك شروطاً يحددها القانون الانتخابي الخاص بتسجيل الترشيح لدى لجنة تتكون من رئيس مجلس النواب وأربعة أعضاء وهم

كل من رئيس المجلس الدستوري ومفتي الجمهورية والرئيس الاول لمحكمة التعقيب والرئيس الاول للمحكمة الادارية [٢١].

تضمن الإصلاح الدستوري لعام ١٩٨٨ مسألة شغور منصب رئيس الجمهورية وتم التأكيد على انه في حالة شغور منصب رئيس الجمهورية لوفاة أو الاستقالة أو بسبب عجز تام فيجتمع المجلس الدستوري فوراً وتعير الشغور النهائي بالأغلبية المطلقة لأعضائه ويبلغ تصريحاً في ذلك إلى رئيس مجلس المستشارين ورئيس مجلس النواب الذي يتولى فوراً مهام رئاسة الدولة بصفة مؤقتة لفترة أدناها خمسة واربعون يوماً واقصاها ستون يوماً[٢٢]، ويؤدي القائم بمهام رئاسة الجمهورية بصفة مؤقتة اليمين الدستوري امام مجلس النواب ولا يجوز له ان ينهي مهام الحكومة أو ان يحل مجلس النواب أو ان يتخذ التدابير الاستثنائية المنصوص عليها بالمادة (٤٦) كذلك لا يحق له تقديم لائحة لوم ضد الحكومة وخلال هذه المدة الرئاسية الوقتية يتم انتخاب رئيس الجمهورية الجديد ولمدة خمس سنوات [٢٣].

وتزامن اعلان هذا القانون مع عيد الجمهورية المصادف (٢٥ تموز) وهذا اعاد للجمهورية مضمونها واعتبارها وللشعب دوره وسيادته[٢٤]، ونلاحظ ان هذا القانون الذي كان له الفضل في صعود زين العابدين بن علي إلى رئاسة الجمهورية التونسية الذي استند عليه في إزاحة الحبيب بورقيبة الا انه قام بإعفاء الوزير الأول من هذه المهمة وحصر دوره على تنسيق أعمال الحكومة فقط من خلال اصلاحه لهذا القانون [٢٥]، وأوضح الرئيس زين العابدين بن علي نيته في تحقيق ديمقراطية حقيقية وفسر إلى قناعاته الشخصية بضرورة إعادة الاعتبار إلى المؤسسات الدستورية ليتسنى لها انجاز عملها على أتم وجه مما يوفر أرضية صلبة تجعل من الصعب التراجع عن العملية الديمقراطية كذلك بين بالإضافة إلى تلك القوانين التي عدلت هنالك قوانين أخرى بحاجة إلى إعادة تنظيم وأخرى بصدد الاعداد وهذا يهدف إلى تحويل المجتمع التونسي إلى مجتمع ديمقراطي حر[٢٦].

أما بخصوص السلطة التشريعية اهتم الرئيس زين العابدين بن علي بهذا الجانب واعطاه الدور والمكانة الكبيرة بعد ان كانت مهمشة ضمن اطار الواقع العملي في العهد السابق لذلك أدخل الرئيس زين العابدين بن علي التعديلات على مواد الدستور المتضمنة الجانب التشريعي، فنصت المادة (٢٨) : "**يمارس مجلس النواب ومجلس المستشارين السلطة التشريعية طبقاً لأحكام الدستور ولرئيس الجمهورية ولأعضاء مجلس النواب الحق في عرض مشاريع القوانين، وكذلك يحق لمجلس النواب ان يفوض لمدة محددة ولغرض معين إلى رئيس الجمهورية واتخاذ مراسيم يعرضها على مصادقة المجلس عند انقضاء المدة المذكورة** "[٢٧]، كما "**يصادق مجلس**

النواب ومجلس المستشارين على القوانين الاساسية بالأغلبية المطلقة لأعضاء المجلس ولا يعرض مشروع القانون الاساسي على مجلس النواب إلا بعد مرور خمسة عشر يوماً على إيداعه ويقوم المجلس بالمصادقة على مشاريع القوانين ومن ثم ختمها على وفق الشروط المنصوص عليها في القانون الاساسي " [٢٨]، هذا من جانب ومن جانب آخر أصبح لمجلس النواب امكانية فعلية في معارضة الحكومة وتضمنها التعديل الدستوري لعام ١٩٨٨ وكذلك يحق لمجلس النواب ان يعارض الحكومة على مسؤولياتها اذا تبين انها تخالف السياسة العامة والاختيارات الاساسية المنصوص عليها في المادتين (٤٩)* و(٥٠)** .

ويكون ذلك من خلال الاقتراع على لائحة لوم وعلى رئيس الجمهورية ان يقبل استقالة الحكومة التي يقدمها الوزير الاول اذا وقعت المصادقة على لائحة اللوم بالأغلبية المطلقة لأعضاء مجلس النواب [٢٩]، وبالإضافة إلى ذلك شمل التعديل الدستوري لعام ١٩٨٨ المادة (٦٣) من الدستور التي تنص على جعل رئيس الجمهورية الحكم وخصوصاً فيما يتعلق بمصادقة مجلس النواب وبأغلبية ثلثي أعضائه على لائحة لوم ثانية ضد الحكومة في أثناء المدة النيابية نفسها وفي هذه الحالة اما ان يقبل استقالة الحكومة أو ان يحل مجلس النواب ففي حالة حل مجلس النواب فيتم دعوة الناخبين لإجراء انتخابات جديدة في مدة لا تتجاوز الثلاثين يوماً واتخاذ رئيس الجمهورية لمراسيم يعرضها على مصادقة مجلس النواب وجوباً وفي مدة ثمانية أيام بعد الإعلان عن نتائج الاقتراع[٣٠]، وتم التأكيد ان الترشيح لعضوية مجلس النواب حق لكل ناخب يهودي نسبته لاب وأم تونسيين بالغ من العمر على الاقل ثلاثة وعشرون عاماً كاملة يوم تقدم ترشيحه [٣١]، والملاحظ لذلك ان سياسة التغيير الديمقراطي أحدثت تطوراً وتعديلاً على مسالة السن القانونية فبعد ان كانت ثلاثون عاماً في عهد الرئيس السابق الحبيب بورقيبة تم تخفيضها إلى خمسة وعشرين وفقاً لإصلاح عام١٩٨٨ [٣٢] .

المطلب الثالث- موقف الرئيس زين العابدين بن علي من الصحافة والأعلام

يوم (٢ أب) عام ١٩٨٨ عمل الرئيس زين العابدين بن علي على تنقيح مجلة الصحافة بهدف تعزيز حرية الرأي والتعبير [٣٣]، حتى ان الدستور التونسي تضمن " **حرية الفكر والتعبير والصحافة والنشر الاجتماعي وتأسيس الجمعيات مضمونة وتمارس حسبما يضبطه القانون** " [٣٤] ، علماً ان مجلة الصحافة صدرت بموجب قانون عدد (٣٢) لسنة ١٩٧٥ ويقر الفصل الأول منها على حرية الصحافة والنشر والطباعة وتوزيع الكتب والنشريات وبيعها مضمونة وتمارس حسبما تضبطه المجلة، لكن توجد في هذه المجلة بعض السلبيات ومنها انها تضع

عراقيل كبيرة أمام حرية الرأي والتعبير والصحافة وذلك من خلال اجراءات إصدار النشريات التي تشترط إرسال الناشر نسخة من المجلة أو الصحيفة للنائب العام ووزارة الثقافة قبل التوزيع كذلك اشتراطها للحصول على تصريح قبل توزيع أي اصدارات اجنبية[٣٥]، ولابد من الايضاح ان الصحافة والاعلام داخل تونس مرت بالعديد من المراحل تتفاوت كل مرحلة عن الأخرى ففي فترة الستينات ازداد التشدد والتضييق على الاعلاميين الا انه انعكس هذا الامر في عام ١٩٧٨ وحتى فترة الجمهورية الثانية برئاسة زين العابدين بن علي حيث بدأت تونس تشهد انفراجاً ملحوظاً وبدأت الجهات المعنية تستجيب لبعض مطالب الأوساط الصحفية والديمقراطية [٣٦]، ودعا الرئيس زين العابدين بن علي وفي العديد من المناسبات الاعلاميين إلى الارتقاء بالخطاب الإعلامي وتناولهم للمواضيع بنزاهة وجدية وجرأة وابلاغ مشاكل الرأي العام بعدما وفرته الدولة من ضمانات قانونية والتي لم يبقى منها أي مبرر للتقصي من المسؤولية أو للركون إلى ايسر الحلول بتغليب الرقابة الذاتية واستغرق هذا الموضوع الكثير من الاهتمام بدافع القيام بدوره الكامل ومن ثم اتساعه لما له من دور كبير في بناء مجتمع متوازن وشدد على تطور الجانب الاعلامي ولكن على وفق ضوابط مهنية واخلاقية تساعد على مواكبة التحولات العميقة التي تعيشها البلاد في جميع الميادين كذلك وضح ان الارتقاء بالمستوى المطلوب هي مسؤولية تقع على عاتق الصحفيين انفسهم وكذلك أدرك ان هذا التقدم لابد ان يواجهه تطور في التقنيات المستخدمة والوسائل المستعملة فأحدث ثلاث اذاعات حيوية جديدة وقناتان موجهتان للشباب احداهما اذاعية والاخرى تلفزية وأصبحت قناة ٧ التونسية فضائية تبث عن طريق (الساتل) وبذلك شهدت الساحة الاعلامية تفتحاً كبيراً على تقنيات الاتصال الحديثة من خلال تمكين الافراد والمؤسسات من الوصول المباشر إلى شبكة الأنترنيت[٣٧]، وفي (يونيو- حزيران) من نفس العام أصدر الرئيس زين العابدين بن علي قانوناً خاصاً بالبريد يتضمن حق الدولة في مصادرة بعض المراسلات الخاصة اذا كانت تحتوي على ما يؤثر على استقرار الأمن والدولة مما يسمح بفرض رقابة واسعة على تلك المراسلات وبالتالي اثر ذلك على حرية التعبير [٣٨] كما تم في (٧ يناير- كانون الثاني) عام ١٩٩١ تم إنشاء هيئة عليا لحقوق الإنسان والحريات الاساسية للشعب التونسي[٣٩]، وتعتبر تونس من الدولة العربية التي شهدت نمواً كبيراً وسريعاً لشبكة الانترنت وقدمت الدولة دعماً ملحوظاً في سبيل توفير لبنية التحتية الضرورية لجعل الاعلام جزءاً لا يتجزأ من المنظومات الأخرى المهمة في بناء الدولة واتخذت العديد من الاجراءات بهدف توسيع الشبكة وتخفيض تكاليف الاتصال وتحسين جودة الربط[٤٠].

المطلب الرابع – الميثاق الوطني والتعديلات الوزارية

في (٧ تشرين الثاني) عام ١٩٨٨ تم التوقيع على ميثاقاً وطنياً جمع كافة الأحزاب السياسية والمدنية حول قيم الوطنية والاصالة والتفتح والتسامح[٤١]، حيث كانت العديد من المبادرات التي تدعو إلى وضع ميثاق وطني تسهم في صياغة كل الاتجاهات الفكرية والسياسية والاجتماعية بعد تحقيق المصالحة الوطنية وذلك لاعتقاد القيادة الجديدة المتمثلة بالرئيس الجديد زين العابدين بن علي " ان الميثاق الذي تريده هو عقد شرف اخلاقي وحضاري بين جميع الاطراف وسيكون خير عامل في تهيئة الظروف المناسبة ليكسب التغيير الدستوري ابعاده اللازمة وبالتالي سيصبح مجتمعنا التونسي متناسقاً حقاً ومنسجماً مع كل القيم والمبادئ التي ارتضاها فيتوضح بعد ذلك اننا جديرون بالجمهورية كنظام والديمقراطية كسلوك للحرية والنظام واحترام دولة الفانون وبالتالي أعلن الرئيس زين العابدين بن علي على انطلاق المراحل الاولى لإعداد الميثاق بعد توافر الأسس الضرورية لإعداده ومنها تنقيح وسن الدستور والأحزاب ومراجعة الصحافة وغيرها يضاف إلى ذلك تجدد الدعوة لوضع الميثاق الوطني اثناء انعقاد مؤتمر الانقاذ الوطني الخاص بحزب التجمع الدستوري الديمقراطي الذي انعقد في المدة ما بين (٢٩-٣١ يوليو –تموز) عام ١٩٨٨، وعندها أعلن الرئيس زين العابدين بن علي "اننا نريد ان يكون المشروع حافزاً للوفاق وسبباً في تميزنا بالتعددية وتكريس الديمقراطية والتوصل إلى معالجة أوضاع البلاد وتحقيق مطامح المواطنين وان هذا الميثاق وجد من أجل ان يتوافق عليه كل أفراد الاسرة وبالتالي يتم ابتكار صيغة جديدة لتضامن وطني ناجح ودائم وتم التوقيع على الميثاق من قبل سبعة أحزاب سياسية وخمسة عشر منظمة مهنية وانسانية ليكون مرجعاً للتعامل السياسي والمدني[٤٢]، وتضمن أربعة محاور وهي الهوية العربية الاسلامية ومقومات النظام السياسي وأسس التعامل الديمقراطي داخله ونمط التنمية وسلوك التحاور الاجتماعي وثوابت سياسة تونس الخارجية [٤٣].

وشاركت أغلب القوى السياسية فيه وأكد على ضرورة تجاوز نظام الحزب الواحد ولابد من وضع حد لتهميش المؤسسات وشخصنة الحكم والانفراد بالسلطة واعادة الاعتبار للنظام الجمهوري وضمان الحريات الاساسية بشرط ان تمارس تلك الحريات وفق القانون[٤٤]، وفك الارتباط بالاثنين الاستعماري والبورقيبي وقال بالنص: "**ان هوية شعبنا عربية واسلامية متميزة تمتد إلى ماضي بعيد** " أي ان هذا الميثاق اعاد للغة العربية والدين الاسلامي اعتبارهما في تونس كذلك اعترف بانتمائهم إلى اللغة العربية وخاصة بعد تأكيد بيان التغير على ضرورة ترابط تونس بمحيطها العربي والاسلامي وجاء: " **اننا سوف نولي التضامن الاسلامي والعربي**

والافريقي وحوض البحر المتوسط الاهمية التي يستحقانها ونسعى لوحدة المغرب العربي على أساس المصالح المشتركة " [٤٥]، كذلك أكد على " اننا نريد ان يكون مشروعاً حافزاً للوفاق وسبباً من أهم أسبابه ضمن نطاق ميثاق وطني متميزاً بالتعددية في مكوناته وبتكريس الديمقراطية في منهاجه[٤٦]، ونبين أهم ما جاء في مضمون الميثاق الوطني لتونس هو الاتجاه لتكريس الحوار بين مختلف الاطراف فالأوضاع الجديدة التي شهدتها تونس بعد السابع من نوفمبر ترتكز على التشاور فيما يخص المسائل الوطنية المهمة وتعميق الحوار فيما بينها وان دقة المرحلة توجب الاخذ برأي كل التونسيين وتعبئة كل الطاقات من اجل بناء المجتمع الجديد على أساس ما يعيشه العالم المعاصر من تثبيت قيم الحداثة والتقدم[٤٧]، وعلى أساس ذلك تضمن الميثاق العددي من الفقرات الأساسية ومن أهمها:

١- التزام الدولة ضمان حريات وحقوق المواطنين.

٢- اقرار الية الانتخابات وتنظيمها بشكل شامل ونزيه وشفاف.

٣- اقرار التعددية الحزبية والسماح بتكوين الأحزاب السياسية والجمعيات.

٤- التأكيد على النظام الجمهوري بحصر مدة الرئاسة في ولايتين فقط[٤٨].

وقد أتضح موقف الأحزاب السياسية والتنظيمات المهنية من الميثاق اذ جاءت كلها مؤيدة وموازرة له وأكدت على التزامها الطوعي بقواعده في الممارسة السياسية التي تقر الحق في الاختلاف وتضع القيم المشتركة والمبادئ الكبرى التي توحد التونسيين وتصوت مناعة الوطن وترقى بالعمل السياسي إلى مستوى البناء وتوحد الطريق لدمقراطية الوفاق وتوضح تغيير نوعي في مفهوم المعارضة من مفهوم العداء والتربص والرفض في مفهوم المنافسة الشرعية والمعلنة وايجاد البدائل والاسهام في تعبئة الجماهير [٤٩]، إذ جاء في مقدمة الميثاق " **ان ممثلي الأحزاب السياسية والتنظيمات الاجتماعية قد اقروا هذا الميثاق وانهم ملزمون بالعمل على هديه وبالتقييد بأخلاقياته وضوابطه والدعوة إلى مبادئه ومقاصده وانهم يعدونه ايضاً عقداً مشتركاً بينهم وكفيلاً بأن يجمع التونسيين على كلمة واحدة خصوصاً ان هذه المرحلة تستوجب الوفاق والوئام**"[٥٠]، نلاحظ ان مسألة التعددية هي اولى المسائل التي تنص واكد عليها الميثاق الوطني لعام ١٩٨٨[٥١].

وألتفت الرئيس زين العابدين بن علي إلى تعديل الوزارات التي بقيت بدون أصلاحات طول الفترة السابقة وحدث التعديل عل وزارتين وهما وزارة الدفاع وزارة العدل حيث قرر حذف منصب وزير الدقاع على نحول صار معه رئيس الدولة هو الذي يشرف على تلك المؤسسة العسكرية كما في المغرب والجزائر وليبيا وهذا التعديل رسم مؤشرات واضحة على مستقبل الحكم

حيث قام بإبعاد الحرس القديم من الوزراء الذين واكبوا الفترة البورقيبية وكانوا من الأشخاص البارزين فيها أمثال وزير العدل محمد صالح العياري ووزير الثقافة زكريا بن مصطفى وغيرهم حيث وصف ذهاب هذا الجيل الذي يتجاوز متوسط أعمارهم الستون عاماً ومجيء جيل من الشباب تربى بعضهم في مدرسة الحزب الدستوري وبعضهم يوجد إلى صفوف المعارضة وبعضهم تدرج داخل مؤسسات الدولة وبعض المصادر توضح ان قرار مغادرة الوزراء الذين كانوا على صلة بالفترة البورقيبية هو قراراً لا رجعة فيه وفيما يخص حذفه لمنصب وزير الدفاع حيث عمل الرئيس زين العابدين بن علي على تعيين عبدالله الغلال الذي كان يشغل منصب وزير امين عام لرئاسة الجمهورية في منصب أمين عام لوزارة الدفاع مما أدى إلى وضع هذه الوزارة الدقيقة تحت الأشراف المباشر للرئيس زين العابدين بن علي خصوصاً وانه عمل فيها مدة عشرون عاماً وبهذا تكون تونس الدولة الرابعة في المغرب العربي قامت بحذف هذا المنصب وسبقتها الجزائر عام ١٩٦٥ ومن ثم ليبيا ١٩٧٠ فالمغرب عام ١٩٧٢ [٥٢].

المطلب الخامس-أجراءات الرئيس زين العابدين بن علي في مجال حقوق الأنسان

أستمر الرئيس زين العابدين بن علي في أصلاحاته فبادر كذلك بمجال حقوق الانسان وتعامل مع هذا الموضوع ضمن أطار جهود موصولة في سبيل أرساء المشروع الحضاري الجديد حيث قال: " **ان تعلقنا بحقوق الانسان وعملنا من أجل دعمها وضمان ممارستها الفعلية جزء لا يتجزأ من مشروعنا الحضاري**" ، وبين ان الحقوق السياسية والمدنية على حد سواء لا يمكن لها ان تنمو وتستقر دون ان يكون هناك ضمان لحاجات المواطن الاقتصادي والاجتماعية والثقافية[٥٣]، حيث قام الرئيس زين العابدين بن علي بالعديد من الخطوات الانفراجية التي لاقت قبولاً واستحساناً من قبل الشارع التونسي ومن هذه الإجراءات ما حدث في اليوم الثاني لحكم الرئيس زين العابدين بن علي عندما قام بالإفراج عن (الحبيب عاشور) رئيس الاتحاد التونسي للشغل الذي كان قيد الاقامة الجبرية بعدما توسطت له فرنسا للإفراج عنه بسبب الحكم التعسفي الذي صدر بحقه في عام ١٩٥٨ والتقى الهادي البكوش مع بعض زعماء المعارضة السياسية الذين لاقوا كل أنواع المضايقات في العهد السابق وتباحث معهم السبل الكفيلة لخلق جو من الوفاق بين الجميع في البلاد وأكد البكوش استعداد الحكم الجديد لدعمه للديمقراطية وتخليص البلاد من كافة الشوائب التي علقت بها في الفترة السابقة[٥٤]، وبالتالي سمح الرئيس زين العابدين بن علي للحبيب عاشور باستقبال كل معارفه وانصاره من القيادات النقابية الشرعية المنبثقة من المؤتمر السادس عشر للاتحاد العام التونسي للشغل وهي ممنوعة من النشاط وفعلاً تمكن الحبيب عاشور من مقابلة انصاره ومحبيه كذلك رعي من قبل الوزير الاول الهادي البكوش الذي

ابلغه بدوره عن قرار العفو المشروط وتباحثا مع بعضهم في العديد من المسائل تخص الفترة السابقة وتعهدات القيادة الجديدة والوضع النقابي، وخلال الاسبوع الاول استقبل الرئيس (فتحية مزالي) زوجة الوزير الاول الاسبق المقيم في اوربا والمحكوم لمدة خمسة عشر عاماً بهدف تسهيل مهمة سفرها هي وابنائها إلى خارج البلاد ولرؤية زوجها وتباحثت ايضاً مع الجهات المعنية حول مسالة ابنها الاكبر (مختار مزالي) المحكوم سبعة أعوام بقضايا فساد اداري أثناء حملة تصفية الحسابات بين الأطراف المتصارعة على الخلافة في الفترة الاخيرة من حكم الحبيب بورقيبة خصوصاً وانها تلقت اخبار عن امكانية الافراج عنه عند بداية العهد الجديد لتونس وكذلك الإفراج عن صهرها (رفعت الدالي)[٥٥].

وفي (٢٩ كانون الاول) عام ١٩٨٧ أقدم النظام الجديد على إلغاء دعم القضاء وصدر العديد من القوانين المتعلقة بالحركات العامة [٥٦]، ومنها الغاء عقوبة الاشغال الشاقة وتعويضها بالسجن ونقحت مجلة الاجراءات الجزائية المنظمة للاحتفاظ والايقاف التحفظي في عام ١٩٨٧ وعام ١٩٩٣ [٥٧]، وبمقتضى هذا القانون يمكن اعطاء المتهم الضمانات الكاملة مع تحديد مدة الاحتفاظ بأربعة أيام تمدد إلى مرة واحدة وبنفس المدة وعند الضرورة الملحة تمدد بيومين اخريين فقط اما المتحفظ فله الحق في اجراء فحص طبي يطلب منه أو من أحد أقاربه خلال مدة الاحتفاظ أو عند نفاذها مع التنصيص على ذلك بالحضر وتسجيل تاريخ بدء الاحتفاظ ونهايته اما فيما يخص الايقاف التحفظي فيكون مع الجنايات والجنح المتلبس بها ويظهر مه ايجاد قرائن قوية فذلك سيتلزم الايقاف من اجل تلاقي حدوث جرائم اخرى أو لضمان تنفيذ العقوبة أو لتامين سلامة البحث وعلى شرط لا تتجاوز مدة الايقاف الستة أشهر ولا تمدد الا بقرار معلل لفترة واحدة بالنسبة إلى الجنحة ومرتين بالنسبة إلى الجناية على ان لا يتجاوز كل تمديد ستة اشهر وهذا يهدف فرض الرقابة الطبية والقضائية على اجراءات الاحتفاظ ويعتبر هذا التعديل بمثابة ثورة في مجال حماية الموطن لما يوفره من ضمانات الأختصاص بالأمن [٥٨]، وقرر الرئيس زين العابدين بن علي بإصدار عفواً تشريعياً وعاماً متعلقاً بجميع المعتقلين السياسين كما ويشمل السياسيين الذين يعيشون في الخارج بعد ان اختلفوا مع الرئيس السابق بورقيبة واضطرهم العيش في المنافي وصدرت بحقهم احكام بالسجن والاشغال الشاقة وغيرها [٥٩].

الخاتمة:

بعد انجازنا البحث توصلت الباحثة إلى جملة من النتائج ومنها:

ان الرئيس زين العابدين بن علي كانت لديه رغبة جامحة في تغيير بعض مواد الدستور التي لم تعد تتلاءم مع أوضاع تونس لاسيما بعد التطورات الحاصلة محلياً وعالمياً، لذلك اندفع

وبكل حماس في تحقيقه كثير من الاجراءات وفي الجوانب السياسية المختلفة كـ: السلطة التنفيذية والتشريعية والقضائية، لما لهذه المؤسسات من أهمية في تحقيق أمن واستقرار البلاد، لذلك عمل على إدخال نظام جديد إلى بلاده ألا وهو نظام التعددية الحزبية والقضاء على نظام الحزب الواحد الذي كان سائداً أيام الحبيب بورقيبة، وغيرها من الامور التي كان لها الأثر البالغ في السياسية الداخلية التونسية.

هوامش ومصادر البحث

(١)زهير مظفر واخرون، تونس عبر التاريخ، ج١، مركز الدراسات والبحوث الاقتصادية والاجتماعية ، تونس، ٢٠٠٧، ص٢٥.
(٢)المصدر نفسه، ص٢٦.
(٣)عبد الرحمن مطر، تونس بن علي وشرعية الانجاز، دار النورس للنشر، دمشق، ٢٠٠١، ص٣٧.
(٤)احمد فاضل جاسم داود، مستقبل التجربة الديمقراطية في بلدان المغرب العربي (تونس انموذجاً)، اطروحة دكتوراه مقدمة إلى مجلس كلية العلوم السياسية ، جامعة النهرين، ٢٠١٢، ص٢٤٧.
(٥)المصدر نفسه، ص٢٤٧.
(٦) المصدر نفسه، ص٢٤٨.
(٧)زهير مظفر واخرون، المصدر السابق، ص٢٥.
(٨)عبد النور ناجي، الحركات الاحتجاجية في تونس وميلاد الموجة الثانية من التحرير السياسي، مجلة المستقبل العربي، بيروت، عدد ٣٨٧، مايو- مايس/٢٠١١، ص١٢٢.
(٩)ليلى سيدهم، اشكالية التحول الديمقراطي في تونس، رسالة ماجستير منشورة، كلية العلوم السياسية والاعلام جامعة الجزائر، ٢٠٠٩، ص٨٦.
(١٠)المادة (٨) من دستور الجمهورية التونسية، ١٩٥٩، ص٧.
(١١)احمد فاضل جاسم داود، المصدر السابق، ص٢٤١.
(١٢)عبد الرحمن مطر، المصدر السابق، ص٧٦.
(١٣)غسان عامر وعبد المجيد الجمني، الديمقراطية والتعددية مكسب ورهان، مجلة الوفاق العربي، السنة الثانية ، عدد (١٧)، نوفمبر- تشرين الثاني ٢٠٠٠، ص٣٣.
(١٤)عزيزة علوي، التحولات السياسية في مصر وتونس (١٩٨١- ٢٠١١) دراسة مقارنة، رسالة ماجستير منشورة، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، ٢٠١٣، ص١٦٢.
(١٥)رافع بن عاشور، المؤسسات والنظام السياسي بتونس، مركز النشر الجامعي، تونس، ٢٠٠٠، ص١٠١.
(١٦)احمد فاضل جاسم داود، المصدر السابق، ص٢٢٧.
(١٧)المادة (٣٩) من دستور الجمهورية التونسية، المصدر السابق، ص٢٤.
(١٨)سامي الشريف وصلاح الدين بوجاه، بن علي خيار المستقبل، سنباكت للنشر والتوزيع، تونس، ١٩٩٩، ص٣٥.
(١٩)المادة (٤٠) من دستور الجمهورية التونسية، المصدر السابق، ص٢٥.
(٢٠)المادة (٤٠) من دستور الجمهورية التونسية، الفقرة الثانية، المصدر السابق، ص٢٥.
(٢١)احمد فاضل جاسم داود، المصدر السابق، ص٢٣٧.
(٢٢)مادة (٥٧) من الدستور التونسي، المصدر السابق، ص٣١.
(٢٣)مادة (٥٧) من الدستور التونسي، الفقرة الثانية، المصدر السابق، ص٣٢.
(٢٤)سامي الشريف وصلاح الدين بوجاه، المصدر السابق، ص٣٥.

[٢٥]احمد فاضل جاسم داود، المصدر السابق، ص٢٣٨.
[٢٦]جريدة الرأي العام، الكويت، العدد (٨٧٤٧) ، ١٩٨٨/١٠/٩.
[٢٧]مادة (٢٨) من الدستور التونسي، المصدر السابق، ص١٥.
[٢٨]مادة (٢٨) من الدستور التونسي، الفقرة الثانية، المصدر السابق، ص١٦.
*مادة (٤٩): تنص المادة على ان يقوم رئيس الجمهورية بتوجيه السياسة العامة للدولة ويغبط اختياراتها الاساسية ويعلم بها مجلس النواب، ينظر: الدستور التونسي، المصدر السابق، ص٢٨.
**مادة (٥٠) : تنص هذه المادة على قيام رئيس الجمهورية بتعيين الوزير الاول وكذلك يعين اعضاء الحكومة وباقتراح من الوزير الاول فضلاً عن رئاسة مجلس الوزراء. ينظر: الدستور التونسي، المصدر السابق، ص٢٩.
[٢٩]مادة (٦٢) من الدستور التونسي، المصدر السابق، ص٣٤.
[٣٠]احمد فاضل جاسم داود، المصدر السابق، ص٢٣٩.
[٣١]مادة (٢١) من الدستور التونسي، المصدر السابق، ص١٢.
[٣٢]احمد فاضل جاسم داود، المصدر السابق، ص٢٤٤.
[٣٣]سامي الشريف وصلاح الدين بوجاه، المصدر السابق، ص٤٦.
[٣٤]مادة (٨) من الدستور التونسي، المصدر السابق، ٧.
[٣٥]عزيزة علوي، المصدر السابق، ص١٧٨.
[٣٦]صلاح الدين الجورشي، التنوع ومفهوم الديمقراطية والمواطنة حالة تونس، المؤتمر الثاني للشبكة العربية للتسامح، الدار البيضاء، ص١٦.
[٣٧]سامي الشريف وصلاح الدين بوجاه، المصدر السابق، ص٤٥.
[٣٨]عزيزة علوي، المصدر السابق، ص١٧٨.
[٣٩]المصدر نفسه، ص١٧٩.
[٤٠]صلاح الدين الجورشي، المصدر السابق، ص .
[٤١]سامي الشريف وصلاح الدين بوجاه، المصدر السابق، ص٤٦.
[٤٢]زهير مظفر واخرون، المصدر السابق، ص٢٧.
[٤٣]المصدر نفسه، ص٢٨.
[٤٤]احمد فاضل جاسم داود، المصدر السابق، ص٢٢٨.
[٤٥]الميثاق الوطني، وزارة الاعلام التونسية، تونس، ١٩٩٢، ص٤.
[٤٦]احمد فاضل جاسم داود، المصدر السابق، ص٢٢٩.
[٤٧]زهير مظفر واخرون، المصدر السابق، ص٢٨.
[٤٨]الاصلاحات الدستورية في تونس عام ١٩٨٨، ٢٠٠٦/٥/١٧، على الرابط: www.Aljazeera-net .
[٤٩]سامي الشريف وصلاح الدين بوجاه، المصدر السابق، ص٢٨.
[٥٠]حسن سليمان ، تجربة العقد الاجتماعي في المغرب العربي، المجلة العربية للعلوم السياسية، جامعة بغداد، عدد (٥)، نيسان ١٩٩٢، ص١٧٤.
[٥١]فتحي البرقاوي، الميثاق الوطني مشروع مقترح من الرئيس التونسي ، صحيفة الرأي ، المصدر السابق، عدد (٧٧٧٢)، ١٣ تشرين الثاني ١٩٩١.
[٥٢]جريدة الوطن، الكويت، عدد (٤٧٥٥)، ١٩٨٨/٥/١٦.
[٥٣]سامي الشريف وصلاح الدين بوجاه، المصدر السابق، ص٤٨.
[٥٤]مجلة المصور، المصالحة الوطنية بدأت بين الحكم والمعارضة، مصر، عدد (٣٢٩٥)، ١٩٨٧/١٢/٤.
[٥٥]مجلة الطليعة العربية، خطوات اولى نحو الانفراج في تونس، فرنسا، عدد (٢٦٧)، ١٩٨٧/١١/٢٣.
[٥٦]هشام حكمت عبد الستار، الديمقراطية واشكالية الثقافة السياسية في الوطن العربي، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، ٢٠٠٢، ص٢١٩.

[٥٧]سامي الشريف وصلاح الدين بوجاه، المصدر السابق، ص٩٣.
[٥٨]زهير مظفر واخرون، المصدر السابق، ص٢٨.
[٥٩]مجلة اليوم السابع، فرنسا، عدد (٢٠٤)، ١٩٨٨/٤/٤.

قائمة المصادر

اولاً- الكتب العربية:

١. رافع بن عاشور، المؤسسات والنظام السياسي بتونس، مركز لنشر الجامعي، تونس، ٢٠٠٠.
٢. زهير مظفر واخرون، تونس عبر التاريخ، ج١، مركز الدراسات والبحوث الاقتصادية والاجتماعية، تونس، ٢٠٠٧.
٣. سامي الشريف وصلاح الدين بوجاه، بن علي خيار المستقبل، سيناكت للنشر والتوزيع، تونس، ١٩٩٩.
٤. صلاح الدين الجورشي، التنوع ومفهوم الديمقراطية والمواطنة حالة تونس، المؤتمر الثاني للشبكة العربية للتسامح، الدار البيضاء.
٥. عبد الرحمن مطر، تونس بن علي وشرعية الانجاز، دار النورس للنشر، دمشق، ٢٠٠١.

ثانياً- الرسائل والأطاريح الجامعية:

١. احمد فاضل جاسم داود، مستقبل التجربة الديمقراطية في بلدان المغرب العربي (تونس انموذجاً)، اطروحة دكتوراه مقدمة إلى مجلس كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين.
٢. عزيزة علوي، التحولات السياسية في مصر وتونس (١٩٨١- ٢٠١١) دراسة مقارنة، رسالة ماجستير منشورة، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، ٢٠١٣.
٣. ليلى سيدهم، اشكالية التحول الديمقراطي في تونس، رسالة ماجستير منشورة، كلية العلوم السياسية والاعلام جامعة الجزائر، ٢٠٠٩.
٤. هشام حكمت عبد الستار، الديمقراطية واشكالية الثقافة السياسية في الوطن العربي، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، ٢٠٠٢.

ثالثاً- البحوث المنشورة

١. حسن سليمان ، تجربة العقد الاجتماعي في المغرب العربي، المجلة العربية للعلوم السياسية، جامعة بغداد، عدد (٥)، نيسان ١٩٩٢.
٢. عبد النور تاجي، الحركات الاحتجاجية في تونس وميلاد الموجة الثانية من التحرير السياسي، مجلة المستقبل العربي، بيروت، عدد ٣٨٧، مايو- مايس/٢٠١١.
٣. غسان عامر وعبد المجيد الجمني، الديمقراطية والتعددية مكسب ورهان، مجلة الوفاق العربي، السنة الثانية ، عدد (١٧)، نوفمبر- تشرين الثاني ٢٠٠٠.

رابعاً- الصحف والمجلات

أ-الصحف

١- جريدة الوطن، الكويت، عدد (٤٧٥٥)، ١٩٨٨/٥/١٦.

ب- المجلات

٢- مجلة المصور، المصالحة الوطنية بدأت بين الحكم والمعارضة، مصر، عدد (٣٢٩٥)، ١٩٨٧/١٢/٤.
٣- مجلة الطليعة العربية، خطوات اولى نحو الانفراج في تونس، فرنسا، عدد (٢٦٧)، ١٩٨٧/١١/٢٣.

خامساً- الإنترنت

www.Aljazeera-net

Sources

First: Arabic books:

1. rafe bin eashur , almuasasat walnizam alsiyasiu fi tunis , markaz alnashr aljamieii , tunis , 2000.

2. zahir muzafar wakharun , tunis eabr alttarikh , aljuz' al'awal , markaz aldirasat walbuhwith alaiqtisadiat walaijtimaeiat , tunis , 2007.
3. sami alsharif wasalah aldiyn biwajat , bin eali , aikhtiar almustaqbal , sanukit lilnashr waltawzie , tunis , 1999.
4. salah aldiyn aljarishi , altanawue wamafhum aldiymuqratiat walmuatanat , halat tunis , almutamar alththani lilshabukat alearabiat liltasamuh , aldaar albayda'.
1. 5- eabd alruhmin mtr , tunis bin eali washareiat al'iinjaz , dar alnurs , dimashq , 2001.

Second: University theses and dissertations:

1. Ahmad fadil jasim dawud , mustaqbal altajribat aldiymuqratiat fi bilad almaghrib (twanas kamathal) , risalat dukturah muqadimatan 'iilaa majlis kuliyat aleulum alsiyasiat , jamieat alnahrayn.
2. Eazizatan elwy , altahawulat alsiyasiat fi misr watunis (1981-2011) , dirasatan mqarntan , nashr risalat majstyr , kuliyat aleulum alsiyasiat walealaqat alduwaliat , jamieat aljazayir , 2013.
3. Laylaa siduhum , mushkilat altahawul aldiymuqratii fi tunis , nasharat risalat majstir , kuliyat aleulum alsiyasiat wal'iielam , jamieat aljazayir , 2009.
4. Hsham hakamat eabd alsitar , aldiymuqratiat wamushkilat althaqafat alsiyasiat fi alwatan alearabii , 'atruhat dukturah ghyr manshurat , kuliyat aleulum alsiyasiat , jamieat baghdad , 2002.

Third - published research

1. Hasan sulayman , tajribat aleaqd alaijtimaeii fi almaghrib alearabii , almajalat alearabiat lileulum alsiyasiat , jamieat baghdad , aleadad (5) , nisan 1992.
2. Eabd alnuwr naji , harakat aihtijaj fi tunis wawiladat almawjat alththaniat min altaharur alsiyasii , majalat almustaqbal alearabii , bayrut , aleadad 387 , mayu - mayu 2011.
3. Ghassan eamir waeabd almajid aljumni , aldiymuqratiat waltaeadudiat , fawz wabayt , majalat alwifaq alearabii , alsanat alththaniat , aleadad (17) , nawfimbr- nufimbir 2000.

Fourth - newspapers and magazines

A-Newspapers

1. Jaridat alwatan , alkuayt , eadad (4755) , 16/5/1988.

B- Magazines

1. majalat almusawir , almusalahat alwataniat bada'at bayn alhukm walmuearadat , misr , eadad (3295) , 4/12/1987.
2. majalat altalieat alearabiat , khatawat 'uwlaa nahw alainfiraj fi tunis , faransa , eadad (267) , 23/11/1987.

Fifth - the Internet

1- www.Aljazeera-net.